233051 ـ نصائح للإمام وأهل المسجد الذين يشغّبون عليه .

السؤال

قدمني الناس في مسجد الحي أصلي بهم الصلوات الخمس متطوعا منذ ما يزيد على السنة ، ولكن يقولون لي بعد الآذان : "هيا صلي بنا لم يبق وقت " ، ومنهم من يقول لي : أطلت السجود أو الركوع ، وقد طلبت منهم بأن لا يأمرونني للتقدم للصلاة ، وإنما هذه أمور يقدرها الإمام نفسه ، بالتقدم أو الترقب قليلا ، مع العلم أني ملتزم ـ بفضل الله تعالى ـ على الحضور قبل الوقت ومع الآذان ، كما نصحتهم بترك الحديث الجانبي من قبيل "الدردشة والميعاد الزائد " ، ونهيتهم عديد المرات عن مثل هذه التصرفات ولكن دون جدوى ، أرجو أن توضحوا لي حكم إلتزام المصلين بأوامر الإمام وعدم أمرهم لإمامهم بأشياء لاتهمهم كما شرحت سابقا ، وبماذا تنصحونني ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

على كل من تقلد منصبا ، أو ترأس الناس ، أو تقدمهم في أمر من أمورهم العامة : أن يتحلى بالصبر ، ويتصف بالحكمة ، وأن يتسع صدره لهم ، وأن يصغي إلى رأيهم ، ولا يصدر منه إليهم ما يبغضهم فيه ، فإن كان أمرا من أمور الدين : فأحكام الشريعة حكم بين الناس .

ثانيا :

ينبغي أن يكون هناك وقت بين الأذان والإقامة يكفي للتطهر ، والذهاب إلى المسجد ، وصلاة السنة الراتبة ؛ فإن ذلك يحقق مقصود النداء للجماعة ، ويعين على مصلحتها ، وهو ـ كذلك ـ أرفق بعموم الناس ، ما دام في حد معقول ، محتمل ، لا إشقاق فيه على أهل المسجد ، بطول انتظارهم ، ولا إشقاق فيه ـ أيضا ـ على الآتين ، أو تضييع الجماعة عليهم ، أو عدم تمكينهم من الإتيان بالسنن الرواتب .

وليس في ذلك تحديد شرعي ، وكل أهل مسجد يختارون الوقت المناسب لهم ، ما دام ذلك محققا لمصلحة الجماعة ، كما سبق ، وكان فيه رفق بعموم الناس .

انظر جواب السؤال رقم : (97009) .

ثالثا :

أولى الناس بالإمامة في المسجد هو الإمام الراتب ، والمشروع انتظاره ما لم يشق ذلك على الناس ، وخاصة إذا كان حافظا متقنا عالما بأحكام الصلاة.

والإمام أملك بالإقامة ، فلا يقيم المؤذن إلا بإذن الإمام ، وعلى الإمام أن يراعي أحوال الناس.

قال النووي رحمه الله :

" وَقْتُ الْأَذَانِ مَنُوطٌ بِنَظَرِ الْمُؤَذِّنِ ، لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إلَى مُرَاجَعَةِ الْإِمَامِ، وَوَقْتُ الْإِقَامَةِ مَنُوطٌ بِالْإِمَامِ ، فَلَا يُقِيمُ الْمُؤَذِّنُ إلَّا بِإِشَارَتِهِ " انتهى من "المجموع" (3/ 128) .

وقال ابن قدامة رحمه الله :

" لَا يُقِيمُ ـ يعني المؤذن ـ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ الْإِمَامُ ، فَإِنَّ بِلَالًا كَانَ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ . وَرَوَى أَبُو حَفْصٍ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْمُؤَذِّنُ أَمْلَكُ بِالْأَذَانِ، وَالْإِمَامُ أَمْلَكُ بِالْإِقَامَةِ " انتهى من "المغني" (1/ 302) .

وعلى الإمام الراتب مراعاة حق المأمومين ، فيأتي المسجد لإمامتهم دون تأخير ، إلا لعذر ، وعلى المأمومين مراعاة حق إمامهم ، فلا يقدمون للصلاة بهم غيره ، وينبغي أن ينتظروه ما لم يشق ذلك عليهم.

فإذا تأخر الإمام عن الوقت المتفق عليه بين أهل المسجد ، فأقاموا الصلاة في وقتها المعهود ، وقدموا أحدهم ممن يحسن الإمامة : فلا شيء عليهم في ذلك ، ويُنصح الإمام بعدم التأخر.

انظر جواب السؤال رقم : (146970) .

رابعا :

ينبغي على الإمام أن يحرص على أن يصلي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) رواه البخاري (631).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " والأفضل للإمام أن يتحرى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يصليها بأصحابه ، بل هذا هو المشروع الذي يؤمر به الأئمة ... فينبغي للإمام أن يفعل في الغالب ، ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله في الغالب ، وإذا اقتضت المصلحة أن يطيل أكثر من ذلك ، أو يقصر عن ذلك : فعل ذلك ، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم أحياناً يزيد على ذلك ، وأحياناً ينقص عن ذلك "انتهى من "مجموع الفتاوى" (22/315-318) .

وعلى الناس أن يعينوه على ذلك ، ولا يكثروا التشغيب عليه ، ومخالفته ، ونقده ، ما أقام فيهم السنة .

وعلى الإمام أن يبين السنة للناس ، وينصحهم بالحكمة ، ويتروى معهم ، ولا يكثر الجدال ، ويحرص على إقامة السنة ، ومعرفة الدليل ، مع التأكيد على ترفقه بهم في ذلك كله ؛ فإن الناس قد نشؤوا وتربوا على حال غير التي عهدت من السنة ، والفطام عن المألوف أمر عسير ، فالمشروع في حق الإمام ألا يشق على الناس ، وأن يترفق بهم ، ويتوسط في أمره ، ويتدرج معهم ، في نقلهم عما ألفوه ، إلى الحال الفاضلة ، والسنة الكاملة .

وليحرص أهل المسجد جميعا على توافر المحبة والوئام بينهم ، ولإمام المسجد في ذلك دور كبير ، وخاصة في خطب الجمعة ، أو الدروس التي يلقيها ، وإنما شرع الله الصلاة في المساجد للاجتماع على ذكره وعبادته، ولا يتم ذلك كما يحب ربنا ويرضى إلا إذا اجتمع الناس في بيوت الله على الألفة والمحبة ، وقصد وجه الله والدار الآخرة ، لا على الخلاف والنزاع والشقاق والجدال.

ولذلك فإن مهمة الإمام كبيرة ، ومسئوليته عظيمة ، وخاصة إذا كان يخطب بهم الجمعة ، ويلقي عليهم الدروس ، وينظم الدورات العلمية ، فإن مقامه هذا هو مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين المهديين من بعده ، وأئمة الهدى والصلاح من بعدهم .

خامسا :

الكلام في المسجد : إن كان فيه تشويش على المصلين والتالين والدارسين فإنه لا يجوز ، أما إن لم يكن فيه تشويش فيجوز، وإن كان في أمور الدنيا ، ما لم يكن محرما في ذاته ، أو كان كثيرا ملهيا شاغلا عن ذكر الله .

وينظر جواب السؤال رقم : (4448)، (127068) .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (106526) ، (142325).

والله تعالى أعلم.